خطبة الجمعة
الشيخ / خالد القط

صوت الدعاة
WWW.DOAAH.COM
رئيس التحرير
د/ أحمد رمضان
مدير الموقع
أ/ محمد القطاوى
www.facebook.com/aldo3ah
www.youtube.com/@doaah

حرمة الدماء والأموال والأعراض فى ضوء خطبة حجة الوداع

""

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلا على الظالمين. وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيى ويميت، وهو على كل شيء قدير، القائل في كتابه العزيز: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ)) سورة الحجرات(13) .

وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، وصفيه من خلقه وخليله، اللهم صل وسلم وبارك عليه وعلى آله وصحبه أجمعين حق قدره ومقداره العظيم.

أما بعد

أيها المسلمون، تعتبر خطبة حجة الوداع التي ألقاها سيد الخلق، وحبيب الحق، محمد صلى الله عليه وسلم في حجته الوحيدة، والمسماة بحجة الوداع، من أعظم الوثائق التاريخية التي أرست ركائز المجتمع الإسلامي الوليد، وكانت نبراسا يستنير بتعاليمه المسلمون في سلمهم وحربهم، ويستلهمون منها القيم الأخلاقية وأصول المعاملة المثالية، لاشتمالها على جوامع الكلم وأصول الأحكام في العلاقات الدولية والاقتصادية والأسرية والأخلاقية والعلاقات العامة والنظام الاجتماعي، ومن أروع ما جاء في هذه الخطبة، وهو محور حديثنا اليوم، فقد أخرج الإمام البخاري في صحيحه من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ((قالَ النبيُّ ﷺ بمِنًى: أتَدْرُونَ أيُّ يَومٍ هذا قالوا: اللَّهُ ورَسولُهُ أعْلَمُ، قالَ: فإنَّ هذا يَوْمٌ حَرامٌ، أفَتَدْرُونَ أيُّ بَلَدٍ هذا قالوا: اللَّهُ ورَسولُهُ أعْلَمُ، قالَ: بَلَدٌ حَرامٌ،

أتَدْرُونَ أيُّ شَهْرٍ هذا قالوا: اللَّهُ ورَسولُهُ أعْلَمُ، قالَ: شَهْرٌ حَرامٌ قالَ: فإنَّ اللَّهَ حَرَّمَ علَيْكُم دِماءَكُمْ، وأَمْوالَكُمْ، وأَعْراضَكُمْ، كَحُرْمَةِ يَومِكُمْ هذا، في شَهْرِكُمْ هذا، في بَلَدِكُمْ هذا)).

أيها المسلمون، فلم يترك النبي صلى الله عليه وسلم مناسبة كبرى كهذه المناسبة ليؤكد، على أهم دعائم وأسس تستقيم عليها حياة الناس كما أخرج الإمام مسلم في هذا المعنى أيضاً من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال صلى الله عليه وسلم ((لا تَحاسَدُوا، ولا تَناجَشُوا، ولا تَباغَضُوا، ولا تَدابَرُوا، ولا يَبِعْ بَعْضُكُمْ على بَيْعِ بَعْضٍ، وكُونُوا عِبادَ اللهِ إخْوانًا. المُسْلِمُ أخُو المُسْلِمِ، لا يَظْلِمُهُ، ولا يَخْذُلُهُ، ولا يَحْقِرُهُ. التَّقْوى هاهُنا. ويُشِيرُ إلى صَدْرِهِ ثَلاثَ مَرّاتٍ. بحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أنْ يَحْقِرَ أخاهُ المُسْلِمَ. كُلُّ المُسْلِمِ على المُسْلِمِ حَرامٌ؛ دَمُهُ، ومالُهُ، وعِرْضُهُ)).

أيها المسلمون، وإذا أردنا أن نتحدث عن حرمة الدماء أولا، فقد جاءت نصوصٌ كثيرة في القرآن الكريم والسنة النبوية بتحرّيم سفك الدماء بوجه عام، لأى إنسان بصرف النظر عن دينه أو جنسه أو لونه، قال تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾ [المائدة: 32].

والنفس التي يتحدث عنها القرآن الكريم هنا هي نفس الإنسان التي بين جنبيه، فقد جاء عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله يقول: ((من أمَّنَ رجلًا ثمَّ قتلَه وجبت لهُ النّارُ، وإن كان المقتولُ كافرًا)).

هذا وقد أعد الله لمن أزهق حياة إنسان عقابًا أخرويًّا، حتى لو أفلت الإنسان من عقاب الدنيا، فلن يفلت من عقاب الله في الآخرة، فعن ابن عباس رضي الله عنهما بسند صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (يجيء المقتول بالقاتل يوم القيامة، ناصيتُه ورأسه في يده، وأوداجه تشخب دمًا، يقول: يا رب، قتَلني، حتى يدنيه من العرش).

أيها المسلمون، ومن هنا فإن قتلُ النفس المؤمنة من أعظم الحُرمات التي ترتكَب على وجه الأرض، فللآدمى حرمةٌ عظيمة، فلا يحل لأحدٍ قتله أو سفك دمه، أو انتهاك حرمته؛ قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 93].

بل بلَغ من حُرمة نفس المؤمن عند الله تعالى أنه أشدُّ حرمة من الكعبة المشرفة على مالها من مكانة وحرمة في الإسلام، رُوِي عن عَبْدُاللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ وَيَقُولُ: مَا أَطْيَبَكِ وَأَطْيَبَ رِيحَكِ، مَا أَعْظَمَكِ وَأَعْظَمَ حُرْمَتَكِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَحُرْمَةُ الْمُؤْمِنِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ حُرْمَةً مِنْكِ مَالِهِ وَدَمِهِ، وَأَنْ نَظُنَّ بِهِ إِلَّا خَيْرًا).

أيها المسلمون، وأما عن حرمة المال، فلقد عُنِي الإسلام عنايةً عظيمة بالمحافظة على أموال الناس، وأمَرَ بصيانتها، وحرَّم التعدي عليها، وقرنت الأموال بالأنفس في مواضعَ كثيرة من القرآن الكريم، فأمَر بالجِهاد بالأموال والأنفُس في سبيل الله ((إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ ۚ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ۖ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ)) سورة التوبة (111)، وحرَّم الإسلام التعدي على أموال الناس بغير حقّ، وعظَّم جريمة السرقة.

ونهى عن الغَصْب والنهبة والخيانة، ووبَّخ مَن فَعَل ذلك، وجعل له عقوبة رادعة؛ قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾ [النِّسَاء: 29]، وقال: ﴿وَلاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البَقَرَة: 188].

كما أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن أبي هريرة قال: جاء رجلٌ فقال: يا رسول الله، أرأيتَ إن جاء رجلٌ يريد أخْذ مالي؟ قال: ((فلا تُعطِه مالك))، قال: أرأيتَ إن قاتلني؟ قال: ((قاتِلْه))، قال: أرأيتَ إن قتلني؟ قال: ((فأنت شهيد))، قال: أرأيت إن قتلتُه؟ قال: ((هو في النار)).

وأخرج الإمام مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من أخذَ شِبرًا منَ الأرضِ بغيرِ حقٍّ، طُوِّقَهُ من سبعِ أرضينَ)).

وبإسناد حسن عن السائب بن يَزيدَ عن النبي – صلَّى الله عليه وسلَّم – قال: ((لا يأخذ أحدُكم عصَا أخيه لاعبًا ولا جادًّا، فمَن أخذ عصا أخيه فلْيردَّها إليه)).

وعند الدارقطني بسند صحيح بشواهده عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أنَّ النبي صلَّى الله عليه وسلَّم قال: ((لا يَحِلُّ مال امرئ مسلِم إلاَّ بطِيب نفسه)).

الخطبة الثانية

أيها المسلمون أما عن حرمة الأعراض، فالإسلام يا أمة رسول الله صلى الله عليه وسلم، يدعونا دائما للستر وصيانة الأعراض وعدم تتبع عورات الناس والتشهير بهم، فالله سبحانه وتعالى من رحمته بعباده أنه يحب الستر ويأمر عباده به. لذلك جعل سبحانه الجزاء من جنس العمل، فمن حفظ عرض أخيه المسلم وستر عورته، حفظ الله عرضه وستر عورته يوم القيامة، ومن كشف عورة أخيه المسلم وفضح عرضه كشف الله عورته حتى يفضحه ولو كان في بيته، فقد أخرج الترمذي بسند صحيح عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما أنه قال صلى الله عليه وسلم: ((يا مَعْشَرَ مَن أسلم بلسانِه ولم يَدْخُلِ الإيمانُ قلبَه، لا تُؤْذُوا المسلمينَ، ولا تُعَيِّرُوهم، ولا تَتَّبِعُوا عَوْراتِهِم، فإنه مَن تَتَبَّعَ عَوْرَةَ أَخِيه المسلمِ، يَتَتَبَّعِ اللهُ عَوْرَتَه ومَن يَتَتَبَّعِ اللهُ عَوْرَتَه يَفْضَحْهُ ولو في جوفِ بيتِه)) وعند أبى داوود وغيره بسند صحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما أيضاً أنه قال صلى الله عليه وسلم ((من قال في مؤمنٍ ما ليس فيه أسكنه اللهُ رَدْغَةَ الخَبالِ حتّى يخرُجَ ممّا قال)) أي عصارة أهل النار.

ومن هنا أيها المسلمون فإن حُرمة الأعراض عظيمةٌ في الإسلام كحرمة الدماء والأموال، لذا فمن أعظم الظلم التجنّي والكذب والافتراء على أحدٍ من خلق الله، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾. سورة الأحزاب 58

نسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يحفظنا ووطننا من كل مكروه وسوء

كتبه : الشيخ خالد القط